



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: 2026-6-7

تتامي حركة الدائنين في البنوك أملاً بإقرارات دين تدرجهم بقوائم المُستفيدين بالسداد المُقرضون المُتعثرون مُستبعدون من دخول «صندوق الغارمين»... ولو كانوا محبوسين

○ مُراجعة مصرفية مع «العدل» أظهرت عدم إدراج التمويلات الشخصية بدفاتر المشولين بالمساعدة

○ البنوك ستنتقل من التحصيل الودي إلى مقاضاة المُتعثرين غير المؤهلين للجدولة

○ «صندوق الغارمين» يعمل بضوابط تُحدّد سلم أولوياته للشرايح المُستهدفة للسداد

○ استقبال «العدل» لطلبات «الغارمين» «أوتلاين» يبعد غير المشولين ألياً

| كتب رضا السناري |

من الحملة أبرزها أن يكون المدين شخصاً طبيعياً مخصصاً بشخصه أو بصفته، وأن يكون ملف تنفيذياً فعلاً بتاريخ 12 مارس 2026، فضلاً عن اشتراط أن يكون السند التنفيذي حكماً أو أمر إناه، ونوّهت إلى أنه وفقاً لقائمة الشروط المنظمة بهذا الشأن فإن الإقرارات الذين ومنها البنكية وشركات الاستثمار وفوائير شركات الاتصالات، وكذلك الديون الجنائية ومحاضر الصلح مستثناءة من نطاق المساعدة في هذا الخصوص.

حماية الحقوق

وقالت المصادر إن البنوك مستمرة في مقاضاة عملائها المُتعثرين، واتخاذ ما يلزم بحفهم حماية لحقوقها، وذلك وفقاً للمواثيق القانونية المنظمة بهذا الحطاق، وأن طلب العمل لإقرار دين من البنك لتقديره إلى «صندوق الغارمين» لن يعفيه من استمرار الإجراءات المُتخذة بحقه، في متابعة تحصيل الأقساط الشهرية المُستحقة عليه، ما لم يغم بالسداد، أو التوصل مع البنك الدائن إلى تسوية مديونية بناء على ما يقدمه من ضمانات مالية فاعلة يعتد بها إجرائياً وقانونياً.

ونوّهت المصادر، إلى أنه ما لم يبتح العميل المُتعثر مقدرة حقيقية على السداد وكفاءة مالية لجدولة قرضه، ستظل تحركات المصارف قائمة قضائياً وتنفيذياً، وستنتقل من مرحلة التحصيل الودي إلى مرحلة التقاضي، بإصدار حكم بمبالغ المديونية، ثم

كشفت مصادر ذات صلة لـ«الرأي»، أن مقرضى البنوك المُتعثرين غير مُدرجين بصندوق سداد ديون الغارمين، موضحة أن شروط الاستحقاق التي حددها وزارة العدل لا تنطبق على سداد أقساط شريحة أصحاب التمويلات الشخصية بشقيها الاستهلاكي والمستهلك، ولو كانت صادرة بحق أصحابها أحكام تنفيذية سواء بالحجز أو بالحبس حتى لو كانوا مسجونين بالفعل تنفيذاً لأحكام قضائية.

مناسبة هذا الحديث تعود إلى تنامي حركة المُقرضين المُتخذة بحفهم إجراءات قضائية، لدى البنوك الدائنة، ومطالبة مسؤوليها بإصدار إقرارات دين تفيد بانهم غير مُنتظمين بالسداد واتخاذهم على حفاط قضائية نتيجة قيام البنك الدائن برفع قضايا تعثر مديونية، أملاً في الاستفادة من مساعدة حملة الغارمين.

وأشارت إلى أنه بعد المُراجعة المصرفية مع الجهات المعنية في «العدل» تبين أن المُقرضين من البنوك غير مضمولين بإجراء سداد «الغارمين»، وأنهم لن يستفيدوا من «الصندوق» باعتبار أن شرائحه المُستهدفة للسداد لا تنسحب عليهم.

ضوابط منظمة

ولفتت المصادر إلى أنه حسب الضوابط المنظمة لحملة جمع التبرعات المُفرجة لسداد ديون الغارمين التي أعدتها «العدل» أخيراً، هناك جملة شروط يتعين توافرها للاستفادة



الملف، كما لا يتجاوز مبلغ التبرع للمدين الواحد 10 آلاف دينار. ويُنحت المصادر أنه سيُسمح استبعاد غير المشولين البيا، باعتبار أن اللجنة المُشكلة بـ «العدل» تستقبل مراجعي «صندوق الغارمين» وتسجيل طلبات الدائنين أو المدينين «أوتلاين» أو عن طريق تطبيق سهل وبغيرها من الطرق الرسمية الأخرى التي أعلنت عنها الوزارة، وذلك بهدف مساعدة أكبر عدد ممكن من المدينين، كما سحّلوا المساعدات إلى ملفات المُستفيدين بصورة الية خلال فترة زمنية مناسبة.

حسب أو ضبط وإحضار فعالة بتاريخ 12 مارس 2026، ثم ملفات تنفيذ أحكام الأسرة (النققات)، فملفات إجارات السكن الخاص، ثم الديون الشخصية لصالح الأفراد. فضلاً على ذلك، تُعطي الأولوية لملفات التنفيذ الأقدم، ثم للديون الأقل قيمة، على أن تتولى لجنة متخصصة دراسة الحالات وتحديد الملفات المؤهلة وترتيب الأولويات وفق الضوابط المُعددة، علماً أن التبرع يُقبل لسداد كامل المديونية أو جزء منها، بشرط ألا يكون المدين استفاد من تبرع سابق في ذات

الانتقال للتنفيذ والحجز، حسب مستندات الدين والضمائنات، لإسما إذا فشلت محاولات إعادة الجدولة أو التسوية، واستمر التعثر في السداد.

أولويات السداد

ولفتت المصادر إلى أنه وفقاً لسلم أولويات الاستحقاق التي حددتها «العدل» فإنه يتصدر توزيع المساعدات، المدينون من حاملي الجنسية الكويتية، ثم المسلمون، يليهم ديون السيدات في حال وجود إجراءات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-6-7	6	16705


محكمة حولي الأعلى إنجازاً والعاصمة الأكثر استقبالا للقضايا في أبريل

"العدل": الفصل في 47,4% من قضايا الأسرة و98,1% من الإعلانات الإلكترونية

■ جابر الحمود

كشفت إحصائية صادرة عن إدارة الإحصاء والبحوث بوزارة العدل عن بلوغ نسبة الإنجاز الإجمالية في محاكم الأسرة بالمحكمة الكلية خلال أبريل 2026 نحو 47,4 في المئة، بعد الفصل في 2346 في المئة من أصل 4949 قضية منظورة، فيما بلغ إجمالي القضايا الواردة خلال الفترة ذاتها 1616 قضية.

وعلى مستوى المحاكم، استحوذت محكمة العاصمة على النسبة الأكبر من القضايا الواردة بواقع 19,9 في المئة من إجمالي القضايا، كما سجلت أعلى نسبة من القضايا المنظورة بواقع 21,5 في المئة، فيما جاءت محكمة مبارك الكبير في المرتبة الأخيرة من حيث القضايا الواردة بنسبة 11,7 في المئة، ومن حيث القضايا المنظورة بنسبة 9,7 في المئة. وفي القضايا المعسولة فيها، تصدرت محكمة حولي بنسبة 22,4 في المئة،



أوضحت الإحصائية أن أقسام الإعلان بمحاكم الأسرة استقبلت 3286 إعلاناً إلكترونياً خلال أبريل الماضي، أنجزت منها 3224 إعلاناً بنسبة إنجاز بلغت 98,1 في المئة. وتصدرت محكمة حولي نسبة إنجاز الإعلانات الإلكترونية بتحقيق 100

فيما جاءت محكمة مبارك الكبير الأقل بنسبة 10,4 في المئة. كما حققت محكمة حولي أعلى نسبة إنجاز بين محاكم الأسرة بواقع 52,2 في المئة، بينما سجلت محكمة الجبراء أدنى نسبة إنجاز بلغت 42,3 في المئة. وفيما يتعلق بالإعلانات الإلكترونية،

أبرز الأرقام

- 1616 قضية واردة
- 4949 قضية منظورة
- 2346 قضية مفصول فيها
- 47,4% نسبة الإنجاز
- 3286 إعلاناً إلكترونياً وارداً
- 3224 إعلاناً منجزاً
- 98,1% نسبة إنجاز الإعلانات الإلكترونية
- حوالي الأعلى إنجازاً بـ52,2%
- الجبراء الأدنى بـ42,3%

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-6-7	6	20186

تغريم اثنين من مجلس الإدارة

الحبس 5 سنوات لمدير سوق «تعاونية» وإلزامه برد مبلغ 105 آلاف دينار

| كتب أحمد لازم |

من جهة أخرى، ألغت محكمة الاستئناف (دائرة أمن الدولة) حكم الامتناع عن عقاب مواطنة، وقضت بحبسها 3 سنوات بتهمة إثارة الفتنة الطائفية والتعاطف مع دولة معادية خلال العدوان الإيراني على البلاد عبر منشور في «إنستغرام».

كما ألغت المحكمة حكم الامتناع عن عقاب مواطن متهم بالإضرار بالمصالح القومية للبلاد وإثارة الفتنة الطائفية والتعاطف، وقضت مجدداً ببراءته من الاتهامات بعد مرافعة المحامي يوسف العطار.

وأيدت المحكمة أحكام الامتناع عن عقاب مواطنة ومواطن نشرتا منشورات عن التعاطف وإثارة الفتنة الطائفية خلال العدوان الإيراني على البلاد.



- «استئناف أمن الدولة»
تقضي بحبس مواطنة
للتعاطف مع دولة
معادية

الإيجارية لشركة، وضرر بمبلغ 464 ديناراً نتيجة تغيير القيمة الإيجارية لشركة، وإلغاء نسبة الخصم على الشيكات الصادرة لشركات مما سبب ضرراً بمبلغ 41224 ديناراً، وشراء أجهزة استلام إلكتروني لا تحتاجها الجمعية بمبلغ 14 ألف دينار، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات».

حتى الرابع المتهم الأول ببيعها خارج الجمعية للمجهول على أساس أن خروجها بطريقة قانونية، وتسليم قيمة بيعها لهم، من دون إدراج تلك العمليات بمستندات الجمعية أو توريد قيمتها بحسابها وتمكنوا بتلك الوسيلة من الاستيلاء عليها، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات».

وأسندت إلى المتهم الأول أنه «استولى بغير حق وبنية التملك على أموال الجمعية، بأن استولى على قيمة الفاتورتين بمبلغ مقداره 11280 ديناراً، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات».

وأسندت إلى المتهم الثالث أنه «أساء استعمال سلطته وتسبب بإلحاق ضرر جسيم بأموال ومصالح الجمعية بمبلغ مقداره 6816 ديناراً نتيجة تغيير القيمة

قضت محكمة الجنائيات، برئاسة المستشار الضوحي الضوحي، بحبس مدير سوق جمعية تعاونية 5 سنوات وإلزامه برد مبلغ 105 آلاف دينار، وتغريم اثنين من مجلس إدارة الجمعية 3 و5 آلاف دينار، بتهمة سرقة أموال الجمعية، كما قضت المحكمة ببراءة اثنين آخرين من التهم المسندة إليهما.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم «استولوا وأخر مجهول بغير حق وبنية التملك على البضائع المبينة وصفاً بالأوراق والمقدر قيمتها بمبلغ 93789 ديناراً (ثلاثة وتسعون ألفاً وسبعمئة وتسعة وثمانون ديناراً)، والمملوكة للجمعية وكان ذلك حيلة، بأن أمر المتهمين من الثاني

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-6-5	16	16704



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٦/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٧٤/٢٥/١ بيوع/١.

المرفوعة من: محمد هاشم محمد الخلف

ضد: ١- مثال هاشم محمد الخلف

٢- مشاعل هاشم محمد الخلف

٣- أحمد هاشم محمد الخلف

أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ١٣٨٥٩/٢٠٠٠ والصادر عنه وثيقة تملك الإرث رقم ٢٠٢٤/١٢٤٩ السكان بمنطقة الجابرية قسيمة رقم ١٧٩ قطعة رقم ٦ مخطط رقم م/٣٢٠٥٧ ومساحته ٤٨٠ م^٢، وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقداره /٤٦٨٠٠٠ ذك أربعمئة وثمانية وستون ألف دينار كويتي. ورد بشهادة الأوصاف أن العقار سكن خاص مكون من سرداب، أرضي وأول

العابنة.

العقار موضوع الدعوى السكان في منطقة الجابرية - قطعة ٦ - شارع ٨ - منزل ٢١، قسيمة رقم ١٧٩ من المخطط رقم ٢٢٠٥٧.

- العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث النواصفات العامة والخاصة لمتد إثبات تملك بالإرث المسجل برقم ١٢٤٩ والمؤرخ ٢٠٢٤/٢/٧ - مساحته ٤٨٠ م^٢ مقدمة أمام الخبرة ضمن حافظة المدعي المؤرخة ٢٠٢٤/٥/٢٢.

- العقار عبارة عن بيت سكن خاص موقع زاوية حيث يقع على شارع بسعة ملائمة لمساحة بها الخدمات - فرع ومواقف ومسجد.

- وله جار يحده من الجانبين - الجانب الأيسر والجانب الخلفي للعقار.

- تنكسية العقار من الحجر الأبرني.

- العقار مكون من سرداب ودور أرضي وأول وله عدد ٤ مداخل.

- السرداب مكون من حوش سافط - صالة ومطبخ أمريكي - ثلاث غرف نوم وعدد ٢ حمام ومدخل سيارات يسع عدد ٢ سيارة.

- الدور الأرضي مكون من صالة استقبال ومغاسل وحمام ضيوف وجناحي نوم كل جناح مكون من

غرفة نوم وحمام ومطبخ وغرفة خادم وحمامها وغرفة غسيل.

- الدور الأول مكون من شقتين شكل شقة معكونة من عدد ٣ غرف نوم وحمامين وصالة ومطبخ.

- وتوجد غرفة سائق بالسطح مع حمامها.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس تلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطفاً أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطفاً الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على دتمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطفاً خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل

الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سلباً: إذا لم يرض المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على دتمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد به هذه الجلسة

بأي عطفاً غير مضروب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٣٠٠ ذك) وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان، والتشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين العقار معانة ثافية للجهة

تنفيذية: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ١٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنس النقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات على أنه، إذا كان من نزعت ملكته سابقاً في العقار بقي فيه كسائر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-6-7	6	17708



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتابة بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٦/٣٠ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥١ بيوع/٥ المرفوعة من: ١ - أحمد عبدالله عبدالعزيز الجري. ٧ - هيام عبدالله عبدالعزيز الجري. ٢ - نعيمة عبدالله عبدالعزيز الجري. ٨ - طلال عبدالله عبدالعزيز الجري. ٣ - عواطف عبدالله عبدالعزيز الجري. ٩ - بزه عبدالله عبدالعزيز الجري. ٤ - نزيه عبدالله عبدالعزيز الجري. أصحاب الوصية في تركة المرحومة/ ٥ - زينه عبدالله عبدالعزيز الجري. ٦ - لطيفه عبدالله عبدالعزيز الجري. ١ - جاسم عثمان الجري. ٢ - عبدالعزيز عثمان الجري.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/٣٣٨٨ الكائن بمنطقة الشويخ السكنية - قسيمة رقم (١٦) قطعة (٣) - من المخطط رقم (١٧١٥٦/م) - ومساحته (٢١٠٠٠) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٣٢٠٠٠٠٠ د.ك) ثلاثة ملايين ومائتين ألف دينار كويتي.

•• ورد بشهادة أوصاف البلدية،
العقار مكون من سرداب وأرض وأرض أول وثاني.
•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٢٣/٣٣٨٨ وبمساحة ١٠٠٠ متر مربع.

- عين النزاع عبارة عن بيت هدام، وهو يطل على شارعين يطلن ويظهر يطل على شارع داخلي وعلى شارع جمال عبدالناصر، وله ارتداد على الشارع الرئيسي تقريبا ٥٠ متر، وعلى الشارع الداخلي ٣ امتار ويحده جدار أرض فضاء من جهة واحدة، ويحده جدار من الجهة الأخرى.

- العقار موضوع النزاع في حالة سيئة حيث أن الشبائيك متكسرة والأبواب مفتوحة.
- العقار مكون من دورين ونصف، والكساء الخارجي طابوق حجر العقار ليس له تكييف شغال ولا مصعد كهربائي.

- لم تتمكن الخبرة من معاينة العقار من الداخل حيث أنه يوجد حديد وزجاج مكسر على الأرض داخل البيت، وهو غير آمن للدخول، ولذلك اكتفت الخبرة بمعاينة العقار من الخارج.
- وقد قام السيد خبير الداريا بمعاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمة العين.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقدّم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة والعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزاد المتخلف بما يتخلف من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب الجاهزة والخبرة ومصروفات الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: يتشتر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتابة بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة تافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزعت ملكيته سكنها في العقار بقي فيه كمشترج بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل ..

ناذب رئيس المحكمة الكلية المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-6-7	4	18635



وزارة العمل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

الوفيات

وفيات السبت

- **محمد غلوم محمد علي**، (79 عاماً)، شيع، الرجال: غرب مشرف، مسجد الوزان، ت: 96664421, 66330110، النساء: بنيد القار، حسينية عاشور.
- **علي عبدالهادي أحمد خالد**، (50 عاماً)، شيع، الرجال: بالمقبرة، ت: 91109965، النساء: خيطان، ق5، ش42، م18، ت: 50762620.
- **سميرة حافظ قعدان عبد**، أرملة راشد جاسم الملا، (79 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 66166696, 97943344، النساء: لا يوجد.
- **عبدالله علي ناصر الصايغ**، (61 عاماً)، شيع، الرجال: حسينية الكاظمية، الشعب، ت: 66664177, 99888332، النساء: مشرف، ق6، ش42، م41، ت: 99048649, 98099962.
- **يوسف مريخان سالم الرشدي**، (76 عاماً)، شيع، الرجال: بالمقبرة، ت: 50309969, 50678444، النساء: صباح السالم، ق10، ش1، ج14، م39، ت: 99799564, 99378817.
- **حزيري هميلان سعد الهملان**، (71 عاماً)، شيع، بالمقبرة، ت: 66650102, 99853731، النساء: لا يوجد.

«إننا لله وإننا إليه راجعون»

وفيات الجمعة

- **عبدالسلام سعود عبدالعزيز العوام**، (64 عاماً)، شيع، الرجال: بالمقبرة، ت: 66504464، النساء: لا يوجد.
- **عبدالعزیز جابر أحمد صالح**، (67 عاماً)، شيع، الرجال: صباح الأحمد 2، ق1، ش102، مبنى 2، ت: 66292000, 51103688، النساء: خيطان، ق5، ش42، م18، ت: 90041611, 99979858.
- **صلاح علي حسن قبازرد**، (63 عاماً)، شيع، الرجال: شرق، الحسينية الجديدة الخزعلية، ت: 65765788, 99904004، النساء: لا يوجد.
- **بدرية سيد يعقوب سيد عنبر الرفاعي**، أرملة محمد عبدالله أحمد العلي، (75 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 99494845, 99012124، النساء: سلوى، ق7، ش104، م21، ت: 97890390, 90989881.
- **شهاب محمود محيي الدين أحمد**، (74 عاماً)، شيع، الرجال: القادسية، ق1، ش حمد الخالد، م53، ت: 99078825, 99822588، النساء: القادسية، ق4، ش حمد الخالد، م32، ت: 99898739.
- **سعدية عبدالحميد السيد الصواف**، أرملة محمود جاسم محمد الحسن، (75 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 50000835, 94045655، النساء: العدان، ق7، ش27، م4، ت: 94997892, 90083694.
- **طيبة أحمد علي العصفور**، أرملة عبدالله علي العلي العصفور، (94 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 55215055, 66230873، النساء: القصور، ق7، ش2، م8، ت: 99642620, 55556961.
- **نادية إبراهيم يوسف الخليفي**، زوجة عبدالرحمن علي الخليفي، (66 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 99572500، النساء: الراية، ق4، ش3، م130.
- **خالد راشد فالح الفندي**، (59 عاماً)، شيع، الرجال: بالمقبرة، ت: 55811177, 99964434، النساء: لا يوجد.

الوفيات

- **شريفة علي حسين القطان**، أرملة محمد نجم خلف، (73 عاماً)، شيعت، الرجال: بالمقبرة، ت: 60733322، النساء: الجابرية، ق5، ش10، م28.
- **فاطمة طالب إسماعيل كرم أحمد**، زوجة وسام فاضل منصور العطار، (41 عاماً)، شيعت، الرجال: حسينية معرفي القديمة، ت: 66499111, 96980028، النساء: الدعية، ق4، ش50، م6، ت: 51643939.
- **خالد مبارك محمد الظفيري**، (71 عاماً)، شيع، الرجال: بالمقبرة، ت: 65517751, 60002712، النساء: القصور، ق3، ش1، م12، ت: 67717161, 99226805.

«إننا لله وإننا إليه راجعون»